

قرار رقم : 159 بتاريخ : 28 يوليوز 2025

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم الشؤون الإدارية ، المالية والقانونية ورئيس مصلحة المالية المحلية والصفقات بجماعة جرادة

إن رئيس جماعة جرادة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسب ما وقع تغييره و تتميمه.
- بناء على المرسوم رقم : 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن تعيين رؤساء الأقسام والمصالح ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم : 2.97.1052 الصادر في 02 فبراير 1998 في شأن إحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجيات المصلحة .
- بناء على المرسوم رقم : 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها .
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم : 1019.24 المؤرخ في 19 أبريل 2024 المتعلق بتفويض السلطة
- بناء على منشور وزير الداخلية رقم 9453 المؤرخ في 24 يونيو 2024 المتعلق بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والإعفاء وإنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعة الجماعات الترابية .
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 7563 D بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية
- بناء على القرار القاضي بتنظيم إدارة جماعة جرادة عدد : 53 بتاريخ 25 أكتوبر 2019 والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم جرادة
- ونظرا لشغور مناصبي المسؤولية وهما رئيس قسم الشؤون الإدارية ، المالية والقانونية و رئيس مصلحة المالية المحلية والصفقات التابع لقسم الشؤون الإدارية ، المالية والقانونية . بجماعة جرادة

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

يعلن رئيس جماعة جرادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة جرادة :

المناصب الشاغرة
1- قسم الشؤون الإدارية ، المالية والقانونية
2- مصلحة المالية المحلية والصفقات

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لتقلد منصب رئيس قسم المشار إليه بالمادة الأولى في وجه :

- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة جرادة والذين تتوفر فيهم الشروط التالية :
- أن يكونوا ، مرتبون على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية ، أو إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل .

• أن يكونوا حاصلين ، على الأقل ، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة .

• أن يتوفروا على الأقل ، على (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين لإدارات الدولة والجماعات الترابية .

• الموظفون المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملون بالجماعة الترابية جرادة المزاولين في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم لمهام

رئيس قسم

المادة الثالثة: يفتح باب الترشيح لتقلد منصب رئيس مصلحة المشار إليه بالمادة الأولى في وجه

• الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة جرادة والذين تتوفر فيهم الشروط التالية .:

• أن يكونوا ، مرتبون على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية ، أو إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل .

• أن يكونوا حاصلين ، على الأقل ، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة .

• أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على (2) سنتين على الأقل من الخدمة بصفة مرسوم و(3) ثلاث سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بجماعة جرادة .

• الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون لمهام رئيس مصلحة ، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة ، غير أنه إذا

استدعت ضرورة المصلحة ذلك ، يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة الموظفون المرسمون والمتعاقدون المرتبون في درجة

متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل عن (15) خمسة عشرة

سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منها (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة .

المادة الرابعة:

• تحدد مهام المناصب الشاغرة والكفاءات المطلوبة ببطائق مرفقة بهذا القرار .

المادة الخامسة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني ، وكذا المهام والوظائف التي زاولها .
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير المصلحة وتطويرها والرفع من أدائها
- قرار التعيين في الإطار الحالي .
- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر .
- نسخة مصادق عليها من شهادة أو دبلوم محصل عليه

المادة السادسة:

تودع ملفات الترشيح بمكتب ضبط جماعة جرادة إلى غاية متم يوم : 03 أكتوبر 2025 قبل الساعة الرابعة والنصف زوالا وكل ملف يصل بعد الأجل المحددة أو تنقصه وثيقة من الوثائق لن يؤخذ بعين الاعتبار .

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية : www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للجماعة ويلصق بمقر الجماعة

المادة الثامنة: يسري هذا القرار ابتداء من تاريخ التأشير عليه من طرف السيد عامل إقليم جرادة

جرادة في: 28 يوليوز 2025

الرئيس



جرادة في: 26 غشت 2025

تأشير السيد عامل إقليم جرادة

